

أختبر معلوماتي

السؤال الأول:

أبين مفهوم المرونة في التشريع الإسلامي.

السؤال الثاني:

أستنتج أثرين من آثار المرونة في التشريع الإسلامي.

السؤال الثالث:

أعلل:

أ- أجازت دائرة الإفتاء العام في الأردن إخراج قيمة زكاة الفطر نقداً.

ب- أعاد الإمام الشافعي النظر في كثير من الفتاوى بعد رحيله إلى مصر.

السؤال الرابع:

أستنتج من النصوص الشرعية الآتية المبادئ التي تستند إليها المرونة في التشريع الإسلامي.

أ . قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ .

ب . قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِّنْ حَرَجٍ﴾ .

السؤال الخامس:

أمثل على كل من:

أ- الأحكام الثابتة في الشريعة الإسلامية.

ب- الأحكام القابلة للتغيير بتغير الظروف والأحكام.